

Distr.: General  
30 January 2018

Arabic  
Original: English



جمعية الأمم المتحدة  
للبيئة التابعة لبرنامج  
الأمم المتحدة للبيئة



جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة

لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

الدورة الثالثة

نيروبي، ٤-٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

القرار ٢/٣ - تخفيف حدة التلوث من خلال تعميم مراعاة التنوع البيولوجي في القطاعات  
الرئيسية

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تسلم بأن توفر بيئة صحية شرطاً أساسياً لتحقيق الرفاه في جميع أشكال الحياة، وأن ذلك يتوقف إلى حد كبير على الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وسلع وخدمات النظم الإيكولوجية التي يدعمها هذا التنوع،

وإذ يساورها القلق إزاء الآثار السلبية على التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي وصحة الإنسان في جميع أنحاء العالم التي يسببها تلوث الهواء والأراضي والتربة والمياه الداخلية والمحيطات،

وإذ تضع في اعتبارها أن بعض الأنشطة التي تقوم بها القطاعات الخدمية والإنتاجية مثل الزراعة ومصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية، والسياحة، والصناعات الاستخراجية مثل النفط والغاز والتعدين، والطاقة، وكذلك الصناعات التحويلية وصناعات المعالجة، تؤدي إلى تلوث الهواء والأراضي والتربة والمياه الداخلية والمحيطات،

وإذ تقر بأن تعميم مراعاة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في السياسات والخطط والبرامج القطاعية والشاملة لعدة قطاعات يعني ضمناً أن التنوع البيولوجي يشكل جزءاً حيوياً من سير عمل القطاعات الخدمية والإنتاجية، وأن على هذه القطاعات أن تسعى إلى تقليل وتجنب وتخفيف آثارها السلبية، بما في ذلك التلوث، بينما تولد في الوقت نفسه آثاراً إيجابية على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، فتساهم بذلك في التنمية المستدامة وفي تقديم الخدمات الأساسية لصحة الإنسان ورفاهه،

وإذ تسلم أيضاً بأن تعميم مراعاة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في القطاعات المختلفة وتشجيع المبادرات الشاملة لعدة قطاعات يوفر فرصة لتحقيق غايات وأهداف اتفاقات مختلفة من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والالتزامات الدولية، بما في ذلك الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠

٢٠٢٠ وأهداف آيتشي للتنوع البيولوجي المرتبطة بها، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦/٢ بشأن تعميم مراعاة التنوع البيولوجي من أجل تحقيق الرفاه،

وإذ ترحب باعتماد إعلان كانكون بشأن تعميم مراعاة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام من أجل تحقيق الرفاه، وذلك أثناء الجزء الرفيع المستوى من الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي عقد في كانكون، المكسيك، في عام ٢٠١٦،

وإذ ترحب أيضاً بالمقرر ٣/١٣ بشأن الإجراءات الاستراتيجية الرامية إلى تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، وتحقيق أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك فيما يتعلق بتعميم مراعاة التنوع البيولوجي وإدماجه في داخل القطاعات وفيما بينها، وكذلك سائر المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الثالث عشر،

وإذ ترحب كذلك بالمقرر ٣٣/١٣ بشأن موعد ومكان انعقاد الاجتماعات المقبلة لمؤتمر الأطراف، الذي قرر فيه مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي أن الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وكذلك الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا ستعقد في مصر في الربع الأخير من عام ٢٠١٨، وإذ تعرب عن تقديرها لحكومة بيرو على عرضها استضافة الاجتماعات المفتوحة لما بين الدورات التي تعقد قبل الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية،

١- تدعو الدول الأعضاء إلى القيام بما يلي، مع مراعاة ظروفها الوطنية المختلفة:

(أ) تعزيز جهودها الرامية إلى تعميم مراعاة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام داخل القطاعات وفيما بينها، مثل الزراعة ومصائد الأسماك وتربية المائيات والسياحة والصناعات الاستخراجية مثل النفط والغاز والتعدين والهياكل الأساسية للطاقة والصناعات التحويلية والتحضيرية، من أجل التشجيع على تخفيض الآثار السلبية المتعلقة بتلك القطاعات على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والتخفيف من تلك الآثار، بما فيها التلوث، وإصلاحها؛

(ب) العمل على إنشاء أو تعزيز أو تشجيع الأطر المؤسسية والتشريعية والتنظيمية وإدماج نهج اقتصادي واجتماعي ومستدام بيئياً بمشاركة أصحاب المصلحة المعنيين، مثل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والأوساط الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والحكومات الوطنية ودون الوطنية، حسب الاقتضاء؛

(ج) دعم الإنتاج والاستهلاك المستدامين من خلال سلاسل القيمة، وتطبيق أنواع التكنولوجيا النظيفة، وإلغاء الحوافر التي تضر بالتنوع البيولوجي أو التخلص التدريجي منها أو إصلاحها، وتعزيز وتشجيع الحوافر الإيجابية من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، بما يتسق مع الالتزامات الدولية؛

(د) تشجيع وضع معايير ومبادئ توجيهية لأفضل الممارسات فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي في قطاعات الخدمات والقطاعات الإنتاجية، مع مراعاة النهج القائمة على النظام الإيكولوجي وعواقب الآثار البيئية المتراكمة بالنسبة للتنوع البيولوجي؛

(هـ) تشجيع تكييف ممارسات الهياكل الأساسية الخضراء والزراعة المستدامة، وحفظ المناطق الطبيعية والنظم الإيكولوجية، والاستخدام المستدام للتخطيط المكاني البحري والبري، واتباع أو تعزيز التدابير الرامية إلى التوعية بالقيم المتعددة للتنوع البيولوجي، التي تساهم في منع التلوث؛

(و) تشجيع الاستثمار في التنوع البيولوجي كوسيلة لتعزيز عمل النظم الإيكولوجية والخدمات التي توفرها؛

٢- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يعزز التعاون والتنسيق والعمل المشترك الوثيق وأوجه التآزر المتعلقة بتعميم مراعاة التنوع البيولوجي، وذلك بين الجهات المعنية من المنظمات في منظومة الأمم المتحدة، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وكذلك، حسب الاقتضاء، بين المنظمات والمبادرات الدولية والعمليات الأخرى؛

٣- تطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يتعاون عن كثب مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، على النحو المناسب وضمن ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بشأن تنفيذ ومتابعة مقررات مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الثالث عشر، ولا سيما بشأن الجوانب المتعلقة بالتخفيف من حدة التلوث من خلال تعميم مراعاة التنوع البيولوجي في القطاعات المعنية؛

٤- تدعو الدول الأعضاء إلى النظر في إدراج التنوع البيولوجي باعتباره أحد المسائل التي ستنتظر فيها جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الرابعة؛

٥- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يعد مذكرة بشأن المعالم المقبلة المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأن يقدمها إلى الدول الأعضاء للنظر فيها في موعد لا يتجاوز الاجتماع الحادي والأربعين بعد المائة للجنة الممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاجتماع الأول لمكتب جمعية البيئة في عام ٢٠١٨.